



الجمهورية اللبنانية  
وزارة المالية

الوزير

١٧٥٣/ص

١٨ أيار ٢٠١٢

## إعلان

تدعو وزارة المالية شركات الأموال كافة بما فيها المصارف وشركات التأمين والشركات القابضة (هولدنغ) والشركات المحصور نشاطها خارج لبنان (أوف شور) وكذلك فروع الشركات الأجنبية العاملة في لبنان إلى الالتزام بتقديم التصاريح الضريبية ضمن مهلة القانونية وإلى التقيد بتعبئة البيانات المالية والمحاسبية والتكميلية العائدة لهذه التصاريح حسب عمليات الشركة وكذلك بتعبئة كافة الخانات على الوجه الكامل لا سيما بيان توزيع رأس المال والبيان بالمشاركات وبايراداتها والبيان بالمساهمات والحصص والبيان بالفروع والمشاركات وفقاً لما هو محدد لكل من تلك الشركات وذلك إنفاذاً لأحكام قوانين التصاميم المحاسبية وضريبة الدخل والإجراءات الضريبية.

إن وزارة المالية إذ تعول أهمية على التزام الشركات المعنية بهذه الموجبات، تلفت إلى أن الإدارة الضريبية سوف لن تتوانى عن تطبيق النصوص القانونية في حال إخلال تلك الشركات بموجباتها وعن فرض الغرامات القانونية المنصوص عليها في تلك النصوص .

